

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

2386 - حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر Bهما .
العبد قوم العبد ثمن يبلغ مال له فكان عبد في له شركا أعتق من (قال A إرسول أن Y
قيمة عدل فأعطى شركاءه حصصهم وعتق عليه وإلا فقد عتق منه ما عتق)